

تفريغ سلسلة محاضرات

بصّاح في أصل البيت

٤- حقوق الزوج على الزوجة

لفضيلة الشيخ

خالد بن ضحوي الظفيري

قام بها



ميراث الأبناء

www.miraath.net

فريق التفريغات بموقع ميراث الأبناء



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَسِّرُ مَوْقِعَ مِيرَاثِ الْأَنْبِيَاءِ أَنْ يُقَدِّمَ لَكُمْ تَسْجِيلاً

لسلسلة محاضرات بعنوان

نصائح في إصلاح البيوت

ألقاها فضيلة الشيخ الدكتور

خالد بن ضحوي الظفيري

- حفظه الله تعالى -

في مسجد السعيدني بالجهراء بالكويت نَسَأَلُ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَنْ يَنْفَعَنَا بِهَا
الْجَمِيعَ.

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله ومن اتبع هداه،

أما بعد:

لازلنا إخواننا في الله في هذه السلسلة وهي في وصايا في إصلاح البيوت وما جاء في ذلك عن نبينا -صلى الله عليه وسلم-.

وكنا تكلمنا فيما سبق عن الأسباب التي تمنع دخول الشياطين في البيوت، وكذلك تحدثنا عن أهمية إصلاح البيوت، وكذلك تحدثنا عن الحقوق بين الزوجين، وكنا قد تكلمنا سابقاً عن حقوق المرأة، وفي هذا المساء -إن شاء الله- سنتكلم عن الشق الثاني وهو الزوج وحقوقه وما يجب على المرأة تجاه هذا الزوج،

ذكر الله -سبحانه وتعالى- حقوق الزوج وذكر نبينا -صلى الله عليه وسلم- كذلك حقوق الرجال وعظم من شأنها وبين أنه لا يصلح البيت إلا حين يتبادل الطرفان كل لما يجب عليه، يؤديه الله -سبحانه وتعالى-، يؤديه رجاء ثواب الله -عز وجل-، وحتى يكون هذا البيت مطمئناً من غير مشاكل، وسائراً على هدي رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

يقول الله -عز وجل-: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨] والله -عز وجل- فضل الرجال وبين أن للزوج كذلك حقوقاً على المرأة، وإذا تدبرنا سنة نبينا -صلى الله عليه وسلم- وجدنا أن رسولنا -عليه الصلاة والسلام- بين حقوق الزوج وبين حقوق الرجال أيما بيان، فقال -عليه

الصلاة والسلام- في حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: **«حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ أَنْ لَوْ كَانَتْ لَهُ قُرْحَةٌ فَلَحِصَتْهَا مَا أَدَّتْ حَقَّهُ»**

فانظر إلى ضرب النبي -صلى الله عليه وسلم- هذا المثال في بيان لزوم أداء الحقوق، وقال -عليه الصلاة والسلام-: **«لَوْ تَعَلَّمَ الْمَرْأَةُ حَقَّ الزَّوْجِ لَمْ تَقْعُدْ مَا حَضَرَ- غَدَاؤُهُ وَعَشَاؤُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ»** وهذا فيه بيان حق الزوج على المرأة.

ويقول -عليه الصلاة والسلام-: **«لَوْ أَمَرْتُ أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا»** ولكن الله -عز وجل- حرم السجود إلا له -سبحانه وتعالى-، فإلى هذه المرحلة بلغ حق الزوج على الزوجة حين أنه قال -عليه الصلاة والسلام-: **«لَوْ أَمَرْتُ أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا»** وهذا فيه تمام الطاعة وتمام الانقياد وتمام الاحترام وتمام أداء الواجبات على هذه المرأة.

ويقول -عليه الصلاة والسلام- في النساء اللاتي يؤذين أزواجهن ولا يؤدين حقوقهن، قال: **«لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ: لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكِ اللَّهُ؛ فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ»** أي أنه يوشك أن يرحل من هذه الدنيا، قال: **«فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ يُوْشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا»**.

وقد بينت السنة أن طاعة الزوج من موجبات الجنة ومن أسباب مغفرة الله -سبحانه وتعالى- فهو من أفضل الطاعات، يقول -عليه الصلاة والسلام- في حديث أبي هريرة -رضي الله تعالى عنه-:

«إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ حَمْسَهَا وَصَامَتْ شَهْرَهَا وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ» فإذا تمت هذه الأمور، حافظت على صلواتها وحافظت على صيامها وأدت ما يجب عليها من القضاء وحصنت فرجها وحفظته من الفواحش وغير ذلك وأطاعت زوجها قيل لها ادخلي من أي أبواب الجنة شئت ادخلي منه، وهذا فيه بيان فضل هذه الأعمال وأن لها منزلة عظيمة عند الله - سبحانه وتعالى - وأنها من أسباب دخول الجنة من أبوابها الثمانية.

ويقول - عليه الصلاة والسلام - في بيان حق من حقوق الزوج أنه إذا دعاها إلى فراشه فإنه يحرم عليها أن ترفضه فقد قال - عليه الصلاة والسلام -: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَلَمْ تَأْتِهِ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ» بسبب ابتعادها عن زوجها وعدم طاعتها له باتت عليها ملائكة الرحمن غضبانه وتلعنها ويغضب الله - عز وجل - عليها حتى تصبح،

وبين - عليه الصلاة والسلام - لامرأة جاءت إلى نبينا - صلى الله عليه وسلم - فقالت له قالت للنبي - صلى الله عليه وسلم - وسألته واستفتته فقال - عليه الصلاة والسلام -: «أَذَاتِ زَوْجِ أَنْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟ قَالَتْ: مَا أَلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ، قَالَ: انْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتِكَ وَنَارُكَ» بحسب منزلتك عند هذا الزوج في طاعة الله - سبحانه وتعالى - لا شك أن الطاعة هنا تكون في طاعة الله ليس في معصية الله فإن منزلتك كما هي عنده قال: «فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتِكَ وَنَارُكَ».

وبين -عليه الصلاة والسلام- أن المرأة العاصية لزوجها والتي لا تطيعه قال: **«اثنان لا تجاوزُ صلاتيهما رءوسَهُما»** تصلي لكن الله لا يقبل صلاتها ولا يرتفع لها أجر، من هؤلاء قال -عليه الصلاة والسلام-: **«وَأَمْرَاءُ عَصَتْ زَوْجَهَا حَتَّى تَرْجِعَ»**

وبين -عليه الصلاة والسلام- أن الله -عز وجل- لا ينظر إلى المرأة التي لا تشني ولا تشكر زوجها على ما قدم قال: **«لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى امْرَأَةٍ لَا تَشْكُرُ لِرَوْجِهَا، وَهِيَ لَا تَسْتَعْنِي عَنْهُ»** لذلك ذم النبي -صلى الله عليه وسلم- النساء في هذه الصفة وهي كفران العشير تُحسن إليها الدهر كله ثم إذا رأت منك ما لا يسرها وما لا يعجبها قالت ما رأيت منك خيراً قط، فبين -عليه الصلاة والسلام- أن هذا الخلق ذميم وأنه من أسباب عدم نظر الله -سبحانه وتعالى- لهذه المرأة التي لا تشكر لزوجها.

ويبين شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- يقول: **«ليس على المرأة حق بعد حق الله ورسوله أوجب من حق الزوج»**، فيجب على المرأة والنساء أن يتنبهن لهذه الحقوق وأن يعين أن المسألة هي طاعة الله -عز وجل- وأن طاعة الزوج فيها الأجر والمثوبة من الله -سبحانه وتعالى- حتى تكون بعد ذلك امرأة صالحة وامرأة خيرة وامرأة يُضرب بها المثل في صلاحها وفي إصلاحها وفي معاملتها وفي بيتها وفي أولادها.

يقول الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - عن زوجته أم صالح يقول - رحمه الله تعالى -: **"أقامت معي أم صالح ثلاثين سنة فما اختلفت أنا وهي في كلمة ثم ماتت -رحمها الله-**" وهذا مثال على المرأة الصالحة المطيعة لزوجها.

لذلك بين -عليه الصلاة والسلام- خير النساء، وهذه الأحاديث إذا سمعتها المرأة أو إذا نُقلت إلى المرأة يجب أن تعي متى تكون خير النساء وتُطبق هذه الأمور، حتى تكون على هذه الصفة العظيمة يقول -عليه الصلاة والسلام-: **«خَيْرُ النِّسَاءِ»**، من هي خير النساء؟ هل هي ذات المال، ذات الجاه، ذات النسب؟ لا!

قال: **«خَيْرُ النِّسَاءِ امْرَأَةٌ إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ»**، إذا نظرت إليها فرحت ودخل السرور في قلبك تتزين لزوجها بالزينة الحلال، وتسر زوجها وترجو مرضاته وتسعى إلى فرحه، قال: **«خَيْرُ النِّسَاءِ امْرَأَةٌ إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ، وَإِذَا أَمَرْتَهَا أَطَاعَتْكَ، وَإِذَا غَبَّتْ عَنْهَا حَفِظْتِكَ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا»**، إذا أمرتها أطاعتك وخدمتك وأعانتك على مسؤولياتك وعلى حياتك،

قال: **«وَتَحْفَظُ غَيْبَتَكَ»** إذا مرَّ أمرٌ يسوءه فإنَّ هذه الزوجة تحفظ زوجها، تحفظ فرجها، وتحفظ نفسها وتحفظ أولادها وبناتها إذا غاب الزوج لا تسمع عن البيت وعنهما إلا خيراً، هذه من صفات المرأة الصالحة وتحفظك في مالك، لا تُكدرُ الزوج بكثرة الطلبات وكثرة الإسراف فتكدرُ عليه دنياه ويبدأ لا يستطيع أن يعيش في هذه الدنيا إلا وما يأتي مثل ما يُقال ما يأتي شهرٌ إلا وقد ذهب ما لديه من المال بسبب عدم حفظ هذه المرأة لمال زوجها،

لذلك بين -عليه الصلاة والسلام- أنه حتى في الطاعات، نوافل الطاعات لا تصوم إلا بإذن زوجها، يقول -عليه الصلاة والسلام-: «لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ»، وقال: «وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» أي لا يدخل بيتها أو بيت الزوج من تعرف أن زوجها لا يرضاه ولا يحب دخوله حتى تستأذنه، وقال: «وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ» يعني حتى في نفقتها من مال زوجها لا تُنفق إلا بعلمه واستئذانه، قال: «وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّي إِلَيْهِ شَطْرَهُ» أي أنها إذا أنفقت من مالها وتصدقت من مال زوجها من غير إذن زوجها فإنه يرجع نصف الأجر كذلك إلى الزوج.

ولذلك يقول ابن الجوزي -رحمه الله تعالى- ناصحاً للنساء اللاتي يجدن الزوج الصالح يقول: "وينبغي للمرأة العاقلة إذا وجدت زوجاً صالحاً يلائمها أن تجتهد في مرضاته وتتجنب ما يؤذيه، فإنها متى آذته أو تعرضت لما يكره أوجب ذلك ملالته، وبقي ذلك في نفسه فربما وجد فرصة فتركها أو أثر غيرها عليها"،

فكذلك الرجل إذا وجد امرأةً صالحةً فليتمسك بها، وليسع إلى صلاح بيته، والمرأة إذا وجدت الرجل الصالح فلتسع إلى إرضائه والتمسك به والبحث عن رضا الله -عزَّ وجلَّ- في طاعة هذا الزوج وفي بذل الأمور التي أوجبه الله -عزَّ وجلَّ-، لذلك يقول الله -عزَّ وجلَّ- في الثناء على النساء اللاتي يحفظن الزوج في غيبته قال: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ﴾ [النساء: ٣٤] أي مطيعات لله وللرسول -عليه الصلاة والسلام- ومطيعات لأزواجهنَّ ﴿حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤] يحفظن أزواجهن بالغيب لا يذكرنه إلا بخير ولا يذكرن ما يدور بينها وبينه لا يفشين أسرارها،

لا يذكرن ما ائتمنها به من الأخبار وغير ذلك فهذا كُله من الحقوق الواجبة الداخلة في قوله -عزّ-
وجلّ-: ﴿حَفِظْتُ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤] لذلك على المرأة أن ترعى حقوق زوجها.

جاء عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في بيان عقوبة المرأة التي تسأل الطلاق من غير ما بأس،
وُتريدُ فراق زوجها من غير عذرٍ شرعي، قال -عليه الصلاة والسلام-: «**أَيُّ امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا
طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ**» فهذه العقوبة بينها -عليه الصلاة والسلام- في أن
هذه المرأة طلبت فراق زوجها من غير ما عُذرٍ شرعي فهذه لا تَرِح رائحة الجنة،

فالزوجُ مسئول عن زوجته وأولاده والمرأة كذلك مأمورةٌ بطاعة وإصلاح الدُّرية والسعيِّ في
صلاح بيتها، قال -عليه الصلاة والسلام-: «**كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**» فالرجل في بيته
راعٍ، ومسئولٌ عن رعيته والمرأة في بيتها راعيةٌ ومسئولةٌ عن رعيته أو عما استرعاها الله -سبحانه
وتعالى-.

أسأل الله -عزّ وجلّ- أن يُصلِحَ لنا ذُرِّيَاتِنَا وَأَزْوَاجِنَا وَيَغْفِرَ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَصَلَّى اللهُ
وسلم على نبينا محمد، جزاكم الله خيرًا على حُسنِ استماعِكُمْ.

وللاستماع إلى الدروس المباشرة والمسجلة والمزيد من الصوتيات يُرجى زيارة موقع ميراث الأنبياء على الرابط

www.miraath.net

للسيخ خالد بن ضحوي الظميري



نصائح في إصلاح البيوت



ميراث النبوة

وجزاكم الله خيرا.

